

## قرار وزاري رقم (316) لسنة 2023

### بشأن الشروط الصحية والفنية لمزارع إنتاج الدواجن

وزيرة التغير المناخي والبيئة،

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء وتعديلاته؛  
وعلى القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2002م في شأن مزاولة مهنة الطب البيطري وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون الاتحادي رقم (16) لسنة 2007م في شأن الرفق بالحيوان وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون الاتحادي رقم (24) لسنة 1999م بشأن حماية البيئة وتنميتها وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2013م بشأن الوقاية من الأمراض الحيوانية المعدية والوبائية ومكافحتها ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2015م بشأن سلامة الغذاء ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون الاتحادي رقم (9) لسنة 2017م بشأن المستحضرات البيطرية ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (32) لسنة 2017م بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة التغير المناخي والبيئة؛  
وعلى القرار الوزاري رقم (186) لسنة 2010م بشأن متطلبات الأمن الحيوي بمزارع الانتاج الحيواني؛  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة،  
**قرر:**

#### المادة الأولى

##### الأهداف

يهدف هذا القرار إلى تحديد الشروط الصحية والفنية لمزارع انتاج الدواجن التجارية لمنع انتشار الأمراض الحيوانية المعدية والوبائية بما فيها الأمراض المشتركة مع الإنسان، وضمان الالتزام بمعايير الرفق بالحيوان، وتعزيز الإنتاج المحلي والمساهمة في الأمن الغذائي وضمان سلامة المنتجات الحيوانية لهذه المزارع.

#### المادة الثانية

##### نطاق التطبيق

يُطبق هذا القرار على مزارع انتاج الدواجن التجارية والتي تشمل مزارع الجدود ومزارع الأمهات ومزارع الدواجن اللاحم ومزارع الدواجن البياض، وتشمل الدجاج والحبش والسمن والبط والإوز.

#### المادة الثالثة

##### اشتراطات الترخيص

1. مع مراعاة شروط وضوابط منح تراخيص المنشآت البيطرية الواردة في اللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2002 بشأن مزاولة مهنة الطب البيطري وتعديلاته، يجب التقدم بطلب للوزارة من مالك المنشأة أو من يمثله للحصول على ترخيص مزرعة انتاج الدواجن التجارية مرفقاً به ما يلي:

- أ. نسخة من ملكية المزرعة، أو عقد الإيجار.
  - ب. نسخة من الرخصة التجارية للمزرعة سارية المفعول.
  - ت. نسخة من مخطط الموقع موضحاً به موقع المزرعة وارتباط الموقع بالطريق العام الخارجي ومواقع مزارع الإنتاج الحيواني والمناطق السكنية القريبة.
  - ث. نسخة من مخطط داخلي للمزرعة معد من قبل مكتب هندسي معتمد من الجهة المحلية المختصة موضحاً به توزيع كافة المباني والمرافق، وأن يتضمن المخطط المسافات بين كافة مرافق المزرعة.
  - ج. نسخة من التصريح البيئي أو الموافقة البيئية من الجهة المحلية المختصة.
2. أن يتم التفتيش على المنشأة من قبل الوزارة أو الجهة المعنية للتأكد من استيفائها للشروط الصحية والفنية الواردة في المادة الرابعة من هذا القرار.
3. يجب أن تكون المزرعة تحت إدارة وإشراف طبيب بيطري مرخص من الوزارة.
4. يمنح الترخيص لمدة عام ويُجدد سنوياً بناء على طلب من مالك المنشأة أو من يمثله وموافقة من الوزارة، ويعتبر الترخيص منتهياً في حال إلغاء النشاط في الرخصة التجارية.

### المادة الرابعة

#### الشروط الصحية والفنية لمزارع انتاج الدواجن التجارية

يجب أن تستوفي مزارع انتاج الدواجن التجارية الشروط الفنية والصحية التالية:

#### أولاً: شروط الموقع:

1. أن يكون الموقع خارج المخطط السكاني وفقاً لتخطيط واجراءات السلطة المحلية.
2. أن يكون الموقع سهل الوصول، ومرتبط بالطريق العام بطرق خارجية ممهدة وأن تكون البوابة الرئيسية للمزرعة بعيدة عن الطريق العام مسافة لا تقل عن 100 متر، وأن تكون وحدات الإنتاج بعيدة عن الطريق العام مسافة لا تقل عن 300 متر.
3. يجب ألا تقل المسافة بين وحدات انتاج المزرعة وبين أقرب تجمع للطيور في محمية طبيعية أو سوق أو حيازة تقليدية أو وحدات انتاج لصغار المربين من فصيلة الطيور أو أي مزرعة إنتاج دواجن تجارية عن المسافات التالية ما لم تكن هناك موانع جغرافية طبيعية حول المزرعة وتشمل سلاسل الجبال والتلال بحيث تمنع انتقال الهواء المباشر:

أ. مزارع الجدود: 15 كم

ب. مزارع الأمهات: 3 كم

- ت. مزارع الدواجن اللحم ومزارع الدواجن البياض: 1 كم لأنظمة الإنتاج المغلقة و3 كم لأنظمة الإنتاج المفتوحة.
- في حال انشاء مزرعتين لأنواع تربية مختلفة في نفس المنطقة فيجب مراعاة الأخذ بالمسافة الأكبر بين وحدات انتاج المزرعة وبين أقرب تجمع حيواني أو أي مزرعة أخرى من نفس الفصيلة.
4. أن يكون الموقع مرتفعاً وغير معرضاً للفيضانات ومجرى السيول والجرف وأن يكون بعيداً عن أي تجمع مائي سواء للمياه السطحية أو الجوفية أو المستنقعات أو الأراضي المنخفضة الرطبة.
5. ألا يمر خط كهربائي هوائي عالي الجهد فوق موقع المزرعة، وألا يقل بعد المزرعة عن أقرب خط كهربائي هوائي عالي الجهد مسافة 50 متر.

6. يجوز الاستثناء من شروط الموقع الواردة في هذه المادة لمزارع انتاج الدواجن التجارية القائمة بموجب عدم ممانعة من السلطة المحلية المختصة يفيد بقدرة المزرعة على معالجة المخاطر المترتبة على عدم استيفائها لشروط الموقع.

#### ثانياً: شروط الانشاء:

1. أن تتوفر لافتة تتصدر المزرعة بواجهة المدخل تحمل اسم المزرعة، ونوع نشاط المزرعة وأية بيانات أخرى تطلبها السلطة المحلية.
2. أن تحاط وتحدد المزرعة بسور أو سياج لا يقل ارتفاعه عن 2 متر ليفصل ما بين المزرعة ومحيطها الخارجي وبما يحد من حركة الحيوانات والافراد.
3. أن يتوفر في الموقع مصدر دائم للكهرباء مع توفر مولد كهربائي كمصدر احتياطي للطاقة الكهربائية، ومصدر مياه صالحة للاستخدام الآدمي وخزان مياه احتياطي إضافة إلى وسائل اتصال مناسبة.
4. أن تكون جميع مباني المزرعة بما فيها بيوت تربية الدواجن (العنابر) ومستودع العلف مرتبطة بشبكة طرق داخلية معبدة.
5. أن يشتمل مدخل المزرعة الرئيسي على بوابة خارجية، وحوض لتطهير السيارات وبه رشاشات للتطهير، إضافة إلى حوض آخر لتطهير العمال والافراد عند مدخل المزرعة الداخلي.
6. أن تحتوي المزرعة في منطقة المدخل الرئيسي على مبنى خاص به حمامات مزودة بمياه لتهئة دخول العمال والزوار وتطبيق إجراءات التعقيم وارتداء ملابس الوقاية الشخصية.
7. توافر محرقة صديقة للبيئة في المزرعة وذلك للتخلص من النفايات الطبية والبيولوجية، أو التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة بالتخلص من النفايات الطبية والبيولوجية أو التنسيق مع السلطة المحلية للتخلص من هذه النفايات.
8. أن يتوافر في المزرعة شبكة صرف مغطاة بطريقة محكمة وان لا تسمح أعطيها بمرور القوارض، ويمكن إضافة وحدات لتدوير مياه الصرف في المزرعة بعد التأكد من استيفاء المتطلبات البيئية اللازمة.
9. أن يتوفر في المزرعة الوحدات التالية:

أ. وحدة الإنتاج (عنابر تربية الدواجن) وملحقاتها:

- أن يتم الأخذ بعين الاعتبار اتجاه الرياح السائدة في المنطقة عند تصميم وبناء عنابر تربية الدواجن.
- أن يتم تصميم المزرعة على شكل وحدات إنتاجية متباعدة تضم الوحدات مجموعة محددة من بيوت تربية الدواجن (العنابر) وأن يفصل بين البيت والآخر والوحدة الإنتاجية والأخرى مسافات مناسبة تلي متطلبات الأمن الحيوي الداخلي في المزرعة.
- أن تكون المسافة بين عنابر تربية الدواجن خالية من الأشجار والشجيرات.
- مراعاة المساحة اللازمة لعنابر تربية الدواجن وفقاً لنوع التربية (جدود/ أمهات/ بياض/ لاحم) مع مراعاة ألا يزيد عرض العنبر الواحد عن 16 متر.
- أن تمثل فتحات النوافذ في عنابر تربية الدواجن المفتوحة حوالي 20-30% من مساحة الجدران، على أن تكون النوافذ مصممة بطريقة تحول دون مرور تيارات الرياح داخل عنابر تربية الدواجن وتمنع دخول الطيور والحشرات من الخارج.

- أن يتوفر نظام التهوية والإضاءة في عنابر تربية الدواجن المغلقة، وأن يلحق بكل عنبر من عنابر تربية الدواجن وحدة للتحكم الإلكتروني بالحرارة والرطوبة والتغذية.
- أن يلحق بعنابر تربية الدواجن وحدة لتخزين كميات محدودة من الأعلاف.
- أن يتوفر عند مدخل عنابر تربية الدواجن أحواض لتعقيم الأقدام.
- أن تكون أرضية عنابر تربية الدواجن خرسائية وذات وجه مصقول، ومرتفعة عن سطح الأرض بمقدار لا يقل عن (20 سم)، على أن تكون جيدة الصرف وذات ميل لا يقل عن (1%) باتجاه فتحات التصريف.
- أن تبطن أسقف وجدران عنابر تربية الدواجن من الداخل بطبقة خفيفة وملساء من الإسمنت في حالة استعمال الطابوق في البناء، وأن تكون أسقفها الخارجية عازلة للحرارة والمياه، وسطحها مانلاً، وأن يترك فراغ للعزل الحراري بين الأسقف الخارجية والأسقف الداخلية.
- أن تكون الزوايا بين جدران عنابر إنتاج الدواجن وارضية العنابر مقوسة لمنع التصاق الزرق بها وسهولة تنظيفها.
- أن تكون الأسقف الداخلية لعنابر تربية الدواجن مستوية، وقابلة للغسل والتعقيم، وعازلة للحرارة، ومحكمة الإغلاق مع عدم وجود أية فراغات ما بين الأسقف والجدران لمنع دخول الطيور البرية، كما يجب ألا يقل ارتفاعها عن 2.5م.
- أن تزود عنابر تربية الدواجن بوسائل مناسبة لسقي الطيور، كما يجب توفير خزانات مياه احتياطية تكفي لسقاية الطيور مدة لا تقل عن يومين في حال انقطاع المياه.
- ب. مخازن الأعلاف:
  - أن تكون مساحة مخازن الأعلاف ملائمة ومناسبة لغرض تخزين الأعلاف على اختلاف أنواعها من الحبوب الجافة والأعلاف المصنعة ومركبات الأعلاف والاضافات العلفية.
  - أن تكون أرضية وجدران مخازن الأعلاف من المواد التي تساعد على سهولة التنظيف والتطهير والتعقيم، وأن تكون أرضية المخازن من مواد مانعة للانزلاق وأن تكون جيدة التهوية.
  - ت. مستودع مخصص لمنتجات المزرعة في حالة مزارع الدواجن البياض: أن يتوافر مستودع مخصص لمنتجات المزرعة (يبيض المائدة) في حال مزارع تربية الدواجن البياض، وأن يكون المستودع مستقلاً ومفصلاً عن عنابر تربية الدواجن ويراعى متطلبات الأمن الحيوي، ويجب أن يكون المستودع بمساحة ملائمة ومناسبة لتخزين كميات الإنتاج اليومي للمزرعة وأن يتوافق ذلك مع ظروف الحفظ والتخزين للمنتج الموصى به من قبل الجهات المختصة.
  - ث. أماكن مخصصة لتجميع الطيور الناقفة ومخلفات المزرعة لحين التخلص منها بالطرق الصحية المعتمدة:
    - أن تكون أماكن تجميع الطيور الناقفة ومخلفات المزرعة مغلقة بشكل يحول دون انتقال المسببات المرضية عبر الطيور البرية وتيارات الرياح الخارجية.
    - أن تكون أماكن تجميع الطيور الناقفة ومخلفات المزرعة مغلقة بشكل يحول دون انتقال المسببات المرضية عبر ج. وحدة الإدارة (المكتب الإداري): أن تتضمن مكان مخصص لإدارة المزرعة وللمطبيب البيطري، وأن تكون مستقلة ومفصولة عن الوحدات الإنتاجية.

- ح. سكن العمال: أن يكون داخل حدود المزرعة ويمكن أن يتم تخصيص سكن للعمال بجوار الوحدات الإنتاجية.
- خ. وحدة المستودعات: أن تكون أرضية وجدران المستودعات من المواد التي تساعد على سهولة التنظيف والتطهير والتعقيم، وأن تكون أرضيتها من مواد مانعة للانزلاق وأن تكون جيدة التهوية والإضاءة ومكيفة، وأن يتوفر بها:
- وحدة فرعية أو خزانة مخصصة لحفظ المستحضرات البيطرية وثلاجة لحفظ المستحضرات البيطرية التي يتطلب تخزينها وحفظها في ظروف تبريد معينة.
  - وحدة فرعية أو خزانة مخصصة لتخزين المواد الكيماوية والمبيدات والسموم ومواد التنظيف والمطهرات والمعقمات.
- د. مختبر داخلي في المزرعة (اختياري): في حال توافر مختبر داخلي في المزرعة فيجب أن يستوفي ما يلي:
- أن يشمل مكاناً منفصلاً لإجراءات الفحص والتشريح المرضي للطيور النافقة أو المريضة ومزود بمياه نقية وصرف جيد منفصل.
  - أن تكون مساحته ملائمة ومناسبة لغرض التشخيص وأرضيته وجدرانه من المواد التي تساعد على سهولة التنظيف والتطهير والتعقيم وكذلك أن تكون أرضية المختبر من مواد مانعة للانزلاق.
  - أن يتوافر به الأجهزة المخبرية والأدوات والمعدات والمواد التشخيصية المناسبة لنوعية الفحوصات التي يجريها المختبر، ويشمل ثلاجة لحفظ المواد التشخيصية وجهاز الاليزا وميكروسكوب والحاضنة والطارد المركزي لتشخيص الأمراض الحيوانية الخاصة بهذه الفصيلة.
- ذ. وحدة التفريخ (اختياري): في حال توافر وحدة التفريخ في المزرعة فيجب استيفاء التالي:
- أن يكون الموقع منفصل ومناسب لإجراء التحضين والتفريخ.
  - أن يكون بعيد عن عنابر تربية الدواجن بما لا يقل عن 300م.
  - أن يتضمن المبنى الوحدات الفرعية التالية (وحدة استلام وفرز البيض، وحدة تخزين البيض، وحدة التحضين والتفقيس، وحدة فرز الصيصان، وحدة الفحص والتحصين، وحدة تنظيف وتطهير الأطباق والحوامل، المخزن).
- ر. مقصب ملحق بالمزرعة (اختياري): في حال توافر مقصب في المزرعة يجب أن يصمم ويقام بمكان منعزل وتتوفر فيه جميع الشروط الصحية والبيئية المعتمدة من الجهات المحلية المختصة، وألا تقل المسافة بين المقصب وأقرب بيوت تربية (عنابر تربية الدواجن) عن 300م.
- ز. وحدات فرعية مخصصة لتخزين المحروقات والألات والمعدات وصيانتها (اختياري).

### ثالثاً: شروط التشغيل:

1. الحصول على التراخيص اللازمة من الوزارة والجهات المعنية في الامارة.
2. وجود عدد (1) طبيب بيطري كحد أدنى، ويحق للمزرعة اضافة أي كوادر طبية بيطرية إضافية سواء أطباء بيطريين أو أي من المهن الطبية البيطرية المساعدة.

3. تطوير خطة لتحليل المخاطر والسيطرة على النقاط الحرجة (HACCP) أو ما يادلها في المزرعة.
4. في حال وجود مقصب في المزرعة فيجب أن يتوافق به نظام إدارة السلامة الغذائية ( FOOD SAFETY MANAGEMENT SYSTEM).
5. توافر المعدات والأدوات والأجهزة اللازمة لتشغيل المزرعة بما في ذلك وسائل وأدوات الحماية الشخصية.
6. توافر السجلات التالية:
  - أ. سجل مدخلات الإنتاج في المزرعة يتضمن بيانات الصيغان وبيض التفقيس وكميات ومصادر الأعلاف والمستحضرات البيطرية.
  - ب. سجل مخرجات المزرعة يتضمن بيانات الإنتاج والتوزيع لمنتجات ومخلفات المزرعة.
  - ت. سجل متابعة يومية لدورة الإنتاج يتضمن معدلات زيادة الوزن والنفوق اليومي للدواجن وبيانات استهلاك الأعلاف والمياه والمستحضرات البيطرية المستخدمة بما في ذلك المضادات الحيوية المستخدمة وكمياتها.
  - ث. سجل صحي يتضمن بيانات الحالات المرضية في المزرعة بما في ذلك تاريخ الإصابة والأعراض الظاهرية وكافة الممارسات الطبية البيطرية التي تم تنفيذها وتاريخها.
  - ج. سجل الإجراءات الدورية لمكافحة القوارض والحشرات وعمليات التنظيف والتطهير في المزرعة وجميع إجراءات الأمن الحيوي الأخرى المتبعة في المزرعة.
  7. في حال وجود مختبر بيطري في المزرعة، يجب توافر سجل خاص لقبد الفحوص المخبرية التي تم اجراءها مع بيان تاريخ فحص العينات، ونوع وعدد العينات، ونوع الفحوص المخبرية للعينات ونتيجة الفحوص المخبرية.
  8. الاحتفاظ بالسجلات الواردة في البند (6) من هذه المادة ونسخ من المستندات المتعلقة بمدخلات ومخرجات المزرعة لمدة لا تقل عن 3 سنوات.
  9. تسكين الطيور الواردة حديثاً للمزرعة في عابار تربية دواجن منفصلة وعدم خلطها مع طيور أخرى بأعمار مختلفة في المزرعة.
  10. مراعاة شروط حفظ وتخزين الأعلاف بما في ذلك وضعها على قواعد خشبية أو بلاستيكية مرتفعة عن الأرض.
  11. اتباع أية إجراءات تصدر عن الوزارة أو الجهة المحلية المعنية بشأن تنظيم عمل مزارع الإنتاج الحيواني التجارية بما في ذلك إجراءات تداول المستحضرات البيطرية، ومتطلبات الرفق بالحيوان، وبرامج المسوحات للكشف عن وجود تلوث واتخاذ التدابير اللازمة للسيطرة عليه، واتباع لوائح واشترطات الجهة المحلية فيما يخص تنظيم عمليات بيع وتسويق منتجات المزرعة.
  12. إخضاع جميع العاملين للفحص الصحي السنوي من مركز معتمد في وزارة الصحة ووقاية المجتمع للتأكد من سلامة العمال من الأمراض المعدية.
  13. التقيد بالمتطلبات والاشتراطات التي تصدر عن الوزارة وعلى وجه الخصوص متطلبات واشترطات الأمن الحيوي وإجراءات إدارة النفايات والتخلص الآمن من الطيور النافقة والمخلفات الحيوانية والبيولوجية والبيطرية.

14. الالتزام بالنشاط المحدد الوارد في الترخيص الصادر عن الوزارة.  
15. لا يجوز نقل المزرعة من مكان إلى آخر أو إجراء أي تغيير في مخططاتها أو مساحتها أو اسمها أو نشاطها دون الحصول على موافقة الوزارة والجهة المعنية.

16. يمنع بيع الدواجن الحية أو المذبوحة والمنتجات الأخرى مباشرة للأفراد والجمهور من المستفيدين داخل موقع المنشأة.  
17. في حال عدم وجود مختبر داخلي في المزرعة فيجب التعاقد بين المزرعة وأحد المختبرات البيطرية المعتمدة من الوزارة لإجراء الفحوص المخبرية اللازمة للدواجن المتواجدة في المزرعة.

18. وضع وتنفيذ جدول سنوي للتحصينات من قبل الطبيب البيطري المرخص على المزرعة للتطوير البرية في المزرعة وفقاً لما يصدر عن الوزارة من خطوط إرشادية.

19. في حال غياب الطبيب البيطري المرخص على المزرعة بما لا يحقق متطلبات الكوادر الفنية الأساسية لترخيصها، فعلى صاحبها إغلاقتها وإخطار الوزارة والجهة المعنية في الإمارة بذلك والمضي مباشرة بتعيين طبيب بيطري آخر للعمل في المزرعة والحصول على ترخيص مزاولة المهنة من الوزارة ما لم يتوافر بها دواجن، وفي حال توافر دواجن في المزرعة فيجب على صاحب المنشأة التعاقد بشكل مؤقت مع إحدى العيادات أو المستشفيات البيطرية المرخصة من الوزارة للإشراف البيطري عليها وذلك بعد إخطار الوزارة والحصول على الموافقة شريطة أن يتم تخصيص طبيب بيطري مرخص متفخ للمزرعة لحين تصويب وضع المزرعة وترخيص طبيب بيطري على المزرعة.

20. إجراء دورات تدريبية دورية للعاملين في المنشأة وذلك لترسيخ ممارسات الأمن الحيوي والصحة العامة.

### المادة الخامسة

أولاً: على الطبيب البيطري المرخص على المزرعة متى لاحظ أو اشتبه أو أخطر بإصابة الطيور بأحد الأمراض الواردة في الجدول الملحق بالفانون الاتحادي رقم 8 لسنة 2013 بشأن الوقاية من الأمراض الحيوانية المعدية والوبائية ومكافحتها فيجب إبلاغ الوزارة أو السلطة المحلية المختصة بالإمارة.

ثانياً: كما يجب على الطبيب البيطري الإبلاغ فوراً عن أي من الأمراض الحيوانية الأخرى الغير واردة في قائمة الأمراض الواجب الإبلاغ عنها وذلك في الحالات التالية:

1. في حال رصد اشتباه أو تأكيد لمرض مستجد (Emerging Disease) والذي ينطبق عليه أحد المعايير التالية:  
أ. عامل ممرض تم رصده حديثاً أو تعديل سلوك عامل ممرض سبق رصده (أدى إلى زيادة في النفوق، زيادة حدة الأعراض، اختلاف الأعراض أو الدلائل المرضية عن المعتاد).  
ب. تحقيق الانتشار السريع للإصابة أو وجود خصائص ذات صلة بالأمراض المشتركة (الانتقال إلى الإنسان).

2. الانتشار لمرض مسجلاً مسبقاً على مستوى المنطقة (إصابة في أكثر من 3 منشآت)، ولم يتم رصده لأكثر من سنة.
3. انتشار مرض في فصائل حيوانية جديدة لم يسجل بها المرض سابقاً، والذي يحقق أحد أو كل المعايير التالية:
  - أ. ظهور نفوق في القطعان التي تعتبر فصائل غير قابلة للإصابة .
  - ب. ظهور أعراض مرضية على مستوى القطيع.
4. القابلية للانتقال إلى الإنسان، والذي يحقق أحد أو كل المعايير التالية:
  - أ. ثبت انتقال العدوى إلى الإنسان.
  - ب. العدوى البشرية كان لها عواقب وخيمة (تدهور في الصحة أو وفاة).

#### المادة السادسة

على كل مزارع انتاج الدواجن التجارية القائمة في الدولة توفيق أوضاعها وفقاً لأحكام هذا القرار خلال مدة لا تتجاوز عام من تاريخ العمل بهذا القرار.

#### المادة السابعة

يلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

#### المادة الثامنة

على جميع الجهات المعنية بالدولة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

مريم بنت محمد المهيري  
وزيرة التغير المناخي والبيئة